

فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في
اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة
تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر
أو عشوائية الأثر

الدورة العاشرة

جنيف، ٧-١١ آذار/مارس ٢٠٠٥

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت

تنظيم أعمال فريق الخبراء الحكوميين

برنامج العمل المؤقت

أعدّه الرئيس المسمى

الاثني، ٧ آذار/مارس ٢٠٠٥	١٣/٠٠-١٠/٠٠	- ملاحظات افتتاحية: ▪ الرئيس المسمى، المنسق المعني بالمتفجرات من مخلفات الحروب، المنسق المعني بالألغام غير الألغام المضادة للأفراد ▪ الوضع القانوني للبروتوكول الخامس لاتفاقية الأسلحة التقليدية الذي يتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحروب
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	▪ الألغام غير الألغام المضادة للأفراد (القابلية للاكتشاف؛ المسائل المتصلة بالاستخدام غير المسؤول للألغام غير الألغام المضادة للأفراد)
الثلاثاء، ٨ آذار/مارس ٢٠٠٥	١٣/٠٠-١٠/٠٠	▪ المتفجرات من مخلفات الحروب (القانون الإنساني الدولي)
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	▪ الألغام غير الألغام المضادة للأفراد (القيود المفروضة على استخدام الألغام غير الألغام المضادة للأفراد؛ التعاون والمساعدة الدوليان)
الأربعاء، ٩ آذار/مارس ٢٠٠٥	١٣/٠٠-١٠/٠٠	▪ الألغام غير الألغام المضادة للأفراد (اجتماع الخبراء العسكريين)

<ul style="list-style-type: none"> ▪ الألغام غير الألغام المضادة للأفراد (الصمامات الحساسة وأجهزة الاستشعار، والنبائط المضادة للمناولة. الشفافية وتدابير أخرى لبناء الثقة) 	١٨/٠٠-١٥/٠٠	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ المتفجرات من مخلفات الحروب (اجتماع الخبراء العسكريين) ▪ الامتثال 	١٣/٠٠-١٠/٠٠	الخميس، ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٥
<ul style="list-style-type: none"> ▪ الألغام غير الألغام المضادة للأفراد (النقل؛ وحماية المدنيين والإنذار والتنقيف بمخاطر الألغام) 	١٨/٠٠-١٥/٠٠	
<ul style="list-style-type: none"> ▪ المتفجرات من مخلفات الحروب (التدابير التقنية للوقاية) 	١٣/٠٠-١٠/٠٠	الجمعة ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥
<ul style="list-style-type: none"> ▪ التحضير للمؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الأسلحة التقليدية لعام ٢٠٠٦ ▪ اعتماد التقرير الإجرائي واختتام الدورة 	١٨/٠٠-١٥/٠٠	

— — — — —